ابن حجر والظاهر ان الملة اخص من الدين ولذا قيل
باتحاد دين الله تعالى دينا فيما ملة ابراهيم الانبياء و
الاسلام والتوحيد واختلاف مللهم لاختلاف شرائعهم
ومعنى هذا الحديث خلقت عبادي حنفاء كلهم وانهم اتتهم
الشياطين فاضلتهم عن دينهم والمعنى ما احد يولد الا
على هذا الامر الذي هو تمكن الناس من الهدى في اصل الجبلة و
التهيؤ لقبول الدين فلو ترك عليه تمكنه وتهيؤه المذكورين
لاستمر على الهدى والدين ولم يفارقه الى غيره لان حسنه
ركوز في النفوس فلم يقع لها عدول عنه الا لآفة بشرية او
تقليد للغير ولذا قال الله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة
بالهدى فجعل الهدى راس المال الحاصل عندهم ثم عرضوه للزوال
ببذله في اخذهم الضلالة البعيدة عنهم فابواه يهودانه
بتشديد الواو اي يعلمانه اليهودية ويجعلانه يهوديا او ينصرانه
او يمجسانه والفاء اما للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبب اي اذا ثبت ذلك
فمن تغير كان بسبب ابويه غالبا كما تنتج البهيمة صفة لمصدر
محذوف وما مصدرية اي يولد على الفطرة ولادة مثل نتاج
البهيمة او ليغيرانه تغييرا كتغييرهم البهيمة وقيل حال اي
مشبها شبه ولادته على الفطرة بولادة البهيمة السليمة غير
ان السلامة حسية ومعنوية وعلى التقديرين الافعال
الثلاثة اي يهودانه وما عطف عليه تنازعت في كما تنتج
المفيد لتشبيه ذلك المعقول بهذا المحسوس المطابق الموضح
به ان ظهر بلغ في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس
المشاهد في العيان وهو يروى على بناء الفاعل وهو الاصح
وعلى بناء المفعول يقال نتج الناقة ينتجها اذا تولى نتاجها
حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء
الاصل نتجها اهلها ولدا ولذا يتعدى الى مفعولين فاذا بني
للمفعول الاول قيل نتجت ولدا اذا وضعت واذا بني للثاني
قيل نتج الولد اذا وضعته بهيمة وقيل بصفرة ونصبها على
انه مفعول ثان لنتج والاول اقيم مقام فاعله وقيل انه منصوب

منصوب على الحال بتقدير كون نتج مجهولا اي ولدت في حال
كونها بهيمة او على انه مفعول اذا كان معروفا من نتج اذا ولد
واغرب ابن حجر حيث قال كما ينتج بالبناء للمفعول لا غير
جمعاء اي سليمة الاعضاء كاملتها سميت بذلك لاجتماع
سلامة اعضائها من نحو جدع وكي هل تحسون فيها اي في
البهيمة الجمعاء والمراد بها الجنس وتحسون بضم التاء وكسر الحاء
وقيل بفتح التاء وضم الحاء اي هل تدركون والجملة في موضع الحال
اي بهيمة سليمة مقول في حقها هذا القول وفيه نوع من التاكيد
يعني كل من نظر اليها قال هذا القول لظهور سلامتها وقيل هو
صفة اخرى بتقدير مقولا في حقها من جدعاء بالمهملة اي مقطوعة
الاذن وفي المصابيح حتى تكونوا انتم تجدعونها قيل تخصيص
الجدع ايماء الى ان تصميمهم على الكفر انما كان لصممهم عن الحق ثم
يقول ظاهره انه من بقية الحديث المرفوع وليس كذلك بل هو من
كلام ابي هريرة ادرج في الحديث بينه مسلم من طريق الزبيدي عن
الزهري ولفظه ثم يقول ابو هريرة اقرؤوا ان شئتم فطرة الله
التي فطر الناس عليها الاية كذا قال الشيخ ابن حجر في
شرح صحيح البخاري اقول وكذا وقع التصريح بذلك في رواية
البخاري من طريق يونس عن الزهري عن ابي سلمة الراوي عن
ابي هريرة ولفظه ثم يقول ابو هريرة فطرة الله التي فطر
الناس عليها اخرجه في كتاب الجنائز حقق مولانا شاه قال الطيبي
الظاهر ثم قرأ فعدل الى القول واتى بالمضارع لحكاية الحال
استحضارا كانه يسمع منه عليه السلام الان انتهى وفيه ان
العلة المذكورة لا تصلح ان تكون للعدول الى القول فالاظهر
ما قاله ابن حجر ان ظاهر السياق ثم قرأ فعدل عنه لفظا اشارة
فيما يظهر والله اعلم الى ان اللفظ القرآني في مقام الاستدلال لا
تجري عليه احكام القرآن لان ذكره للاستدلال به صارف له عن القرآنية
انتهى ويؤيده ترك الاستعاذة في ابتدائه ثم وقوله فطرة الله
اي الزموها وهي ما ذكر من الاستعداد للمعرفة التي فطر الناس
عليها اي خلقهم ابتداء وجبلهم عليها لا تبديل لخلق الله